

217013 - ما هي حقوق عمه وأهل بيته الذين قاموا على تربيته وهو صغير ؟

السؤال

توفيت أُمِّي أثناء عملية الولادة ولذلك قام عمي غير الشقيق بكفالتي ورعايتي ومنذ ذلك الوقت لم أتحدث أو أتواصل مع أبي الذي يبلغ الان من العمر 82 سنة وذلك حتى لا أجرح مشاعر عائلة عمي غير الشقيق التي تولت رعايتي منذ ذلك الوقت فهم عاطفيون جداً، ومؤخراً تحدثت مع أبي بعد أن علمت بمرضه لذا أريد أن أعرف ما هي حقوق أبي وحقوق العائلة التي تولت رعايتي؟ وهل تلزمني النفقة على أبي وعلى العائلة التي ربّنتي؟ وهل زوجة عمي غير الشقيق التي ربّنتي تعتبر من محارمي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

قيام عمك بكفالتك ورعايتك منذ وفاة والدتك من المعروف الذي ينبغي عليك أن تقابله بالمعروف والإحسان قدر طاقتك ، فتحسن إلى هذا العم وإلى أسرته ، وتقوم على خدمتهم ومساعدتهم ما أمكنك ، وتتحفهم بالهدايا ، وتكثر من الدعاء لهم وحسن الثناء عليهم ، وقد قال تعالى : (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ) الرحمن/ 60.

ثانياً :

كونك لا تتواصل مع والدك هذه المدة وخاصة مع كبر سنه من الإساءة إليه ومن عدم البر به ، وهل في تواصلك مع أبيك وبره وزيارته والقيام على خدمته ما يجرح مشاعر عمك وأسرته ؟!

وحقوق أبيك عليك اليوم عظيمة بعد كبر سنه ، فيجب عليك القيام على خدمته والنظر في شأنه والحرص على إرضائه ، وطلب العفو والمسامحة منه تجاه ما قصرت فيه من حقه ، وتلزمك النفقة عليه وعلاجه إذا كان لا يملك المال لذلك .

وانظر جواب السؤال رقم : (87802) .

ولا تجب عليك النفقة على عمك وأسرته ، ولكن ينبغي أن تحسن إليهم ما استطعت ، وقم على خدمتهم ما أمكنك ، مكافأة لهم على إحسانهم إليك .

ثالثاً :

زوجة عمك ليست من محارمك ، إلا إذا كانت قد أرضعتك وأنت صغير خمس رضعات ، فإنها تصير أما لك من الرضاعة ، وتكون بناتها - إن كان لها بنات- أخواتك من الرضاعة .

وانظر جواب السؤال رقم : (30791) .



والله تعالى أعلم .